APLC/MSP.11/2011/WP.4

28 September 2011
Arabic
Original: French

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام

الاجتماع الحادي عشر
بنوم بنه، ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر – ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت
النظر في الطلبات المقدمة في إطار المادة ٥

طلب تمديد الأجل المحدد لإكمال تدمير الألغام المضادة للأفراد وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية

موجز

مقدم من جمهورية الكونغو الديمقراطية

١- يوضح تاريخ النزاعات المسلحة العديدة التي شهدتها جمهورية الكونغو بعد نيلها استقلالها وقوع استعمال مزعوم أو مؤكد للألغام المضادة للأفراد، ولا سيما في المقاطعات الشرقية لجمهورية الكونغو الديمقراطية. وعليه، وبداية من عام ١٩٦٠، أثناء الأيام الأولى من الاستقلال، وهي فترة الحروب الانفصالية، انشقت مقاطعة كاتانغا ثم مقاطعة كاساي وبدأ عندئذ استعمال الألغام المضادة للأفراد لأول مرة. ومنذ ذلك التاريخ، استعمل مختلف أطراف النزاعات المتتالية الألغام المضادة للأفراد على نطاق واسع لتحقيق أهداف عسكرية. ففي الفترة من عام ١٩٧٥ إلى عام ١٩٧٧، وهي الفترة العصيبة التي شهدت ظهور حركات التمرد، لغّمت حكومتا أنغولا وزائير الحدود المشتركة بهدف منع المحاربين المعارضين لهما من التسلل عَبر الحدود وشنهم غارات وكذلك لإعاقة استعمال طرق الاتصال. ولوّثتا أيضاً حقول المزارعين والمساحات المخصصة للقنص. واستُعملت الألغام كذلك في الفترة من عام ١٩٩٦ إلى عام ٢٠٠٢، أثناء حروب التحرير.

٢- وبالتالي يمكن تلخيص خصائص استعمال الألغام المضادة للأفراد في جمهورية الكونغو الديمقراطية على النحو التالي: استُعملت الألغام ونُشرت على نطاق واسع في البلد،

الرجاء إعادة الاستعمال

دون مراجع أو خطط أو غيرها من البيانات. وبالتالي يطرح وجود الألغام المضادة للأفراد في أراضي جمهورية الكونغو الديمقراطية مشاكل عويصة في تحديد مواقعها وكمياتها. ومن ثم، تبرز المسألة الرئيسية المتمثلة في تقدير نطاق مشكلة الألغام المضادة للأفراد في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ويستتبع ذلك عدم دقة العناصر المسجلة في قاعدة البيانات منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٣- والآثار الإنسانية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية هائلة وبالغة، لا سيما في الأجزاء الشمالية - الشرقية لكاتنغا، في كيزانغالي (المقاطعة الشرقية)، وإقليميْ ديمبيلنجي وديكيسي (مقاطعة كاساي - الغربية)، والجزء الشمالي من مقاطعة مانييي والجزء الجنوبي - الشرقي من مقاطعة خط الاستواء، حيث لا يزال الاشتباه في وجود الألغام المضادة للأفراد أو وجودها بصورة مؤكدة يشكل عائقاً رئيسياً يحول دون انتعاش الأنشطة الزراعية والاقتصادية للمجتمعات المحلية الأكثر تأثراً. والجماعات السكانية المتضررة مباشرة هي تلك التي تعيش في هذه المناطق وكذلك اللاجئون والمشردون داخلياً الذين ينبغي إعادتهم إلى أماكن إقامتهم، لا سيما وأن عدداً كبيراً منهم من أهالي تلك المناطق.

٤- وبدأ منذ عام ١٩٩٦، قبل اعتماد جمهورية الكونغو الديمقراطية الاتفاقية، إعداد التقارير والدراسات الاستقصائية الأولية عن تأثير الألغام، التي حُدِّدت بموجبها ١٨٢ منطقة يشتبه في أنها ملغومة. وقامت منظمات وطنية مختلفة (مثل مكتب الأعمال الإنمائية والطوارئ، وهيئة العمل الإنمائي المتكامل في الكونغو، ووكالة نشر القانون الإنساني الدولي في وسط أفريقيا، وتحالف المنظمات غير الحكومية لمكافحة الألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب، وتوساليسانا، وهيومانيتاس - أوبانغي، ولجان السلطة الشعبية، ومركز الإعلام الدولي عن الكوارث) وغيرها من الأطراف الفاعلة الوطنية (الجيش الوطني في الكونغو ووزارة الدفاع الوطني وهيئة أركان الجيش والحكومة والأعيان وما سواهم) في مختلف المناطق المتضررة، بجمع معلومات اتضح مع ذلك أنها تفتقر إلى التنظيم وناقصة ومكررة. ومن بين هذه المناطق البالغ عددها ١٨٢ منطقة، أزيلت الألغام من ١٣ منطقة فقط حتى عام ٢٠٠٢ ودُمِّر ٧٣٩ لغماً، حيث تولت الهيئة الدولية لمساعدة المعوقين في بلجيكا تطهير الألغام في كيسنغاني وإيتوري أيضاً، بينما تولّت ذلك في جنوب كيفو الهيئة السويسرية لتطهير الألغام.

٥- وفي عام ٢٠٠٢، أصبحت جمهورية الكونغو الديمقراطية طرفاً في اتفاقية حظر استعمال وتكديس وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد وتدمير تلك الألغام. وفي السنة نفسها، شُكِّلت اللجنة الوطنية المعنية بمكافحة الألغام المضادة للأفراد بموجب مرسوم وزاري. وفي عام ٢٠٠٣، اعتُمد مركز الأمم المتحدة لتنسيق مكافحة الألغام في جمهورية الكونغو الديمقراطية لتولي تنظيم نوعية عمليات تطهير الألغام والإشراف عليها في البلد. وشهد عام ٢٠٠٨ إنشاء جهة الاتصال الوطنية لجمهورية الكونغو الديمقراطية المكلفة بمكافحة الألغام. وتضمّ ممثلين عن جميع الوزارات والدوائر العامة الحكومية التي تشارك في مكافحة

الألغام. وتتألف من هيئة عامة ومكتب تنسيق وسبع وحدات متخصصة. وتهدف هذه الهيئة المشتركة بين الوزارات إلى إدارة مكافحة الألغام المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب وتنسيق هذه المكافحة وتنظيمها. وفي ١٠ شباط/فبراير ٢٠١١، تم توقيع بروتوكول اتفاق تبين وحدة الهياكل الأساسية التابعة للوزارة الكونغولية التي تحمل الاسم نفسه ومركز الأمم المتحدة لتنسيق مكافحة الألغام بروتوكول اتفاق. ويقضي البروتوكول بتقديم مركز الأمم المتحدة المساعدة في عملية مكافحة الألغام التي تضطلع بها الوزارة المعنية عن طريق إجراء الدراسات الاستقصائية وعمليات تطهير الطرق من الألغام حيثما كان ذلك ضرورياً.

٦- واعتباراً من أيار/مايو ٢٠٠٩، انطلقت الدراسات الاستقصائية مجدداً بصورة منتظمة بإعداد الدراسة الاستقصائية العامة المتعلقة بالألغام التي تجمع بين التقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام وإبطال الذخائر غير المتفجرة وإتلافها، وإعداد التقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام بداية من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وأُجري التقدير العام بصفة خاصة في أقاليم لوبوتو، في مقاطعة مانييما؛ وفي أقاليم رونغو وأوبالا وإيسانغي وبانالیا، في المقاطعة الشرقية؛ وفي أقاليم دمبيلينجي في مقاطعة كاساي - الغربية؛ وفي إقليميْ ماسيسي وروتشورو، في مقاطعة شمال - كيفو. واستُكمل التقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام في حد ذاته في أحد أقاليم كامونيا، في مقاطعة كاساي - الغربية، ولم يعثر على أي منطقة يشتبه في تلغيمها. ويتم حالياً إجراء التقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام في إقليم ديكيسي، في مقاطعة كاساي - الغربية؛ وفي إقليم فاراجي، في المقاطعة الشرقية؛ وفي إقليم بوبوكاباكا في مقاطعة باندوندو؛ وفي أقاليم بيلكورو وبوزنغا وزونغو وكنغو، في مقاطعة خط الاستواء.

٧- وبالنظر إلى أوجه النقص وعدم الاتساق العديدة في البيانات المجمعة قبل التصديق على الاتفاقية، عكف مركز الأمم المتحدة للتنسيق على تنقية قاعدة بيانات نظام إدارة المعلومات المتعلقة بمكافحة الألغام. وعقب إجراء تقييم أولي لقاعدة البيانات في عام ٢٠٠٩ مكّن من الوقوف على النواقص والأخطاء فيها، اضطلع مركز الأمم المتحدة في عام ٢٠١٠ بتنقيتها تماماً وذلك بإلغاء المعلومات التي تعتبر خاطئة وكذلك المعلومات المكررة بغية الحصول على تقدير أدق لعدد المناطق الخطرة ومواقعها والمناطق المشتبه في أنها ملوّثة بالألغام المضادة للأفراد.

٨- وعقب تنقية قاعدة البيانات، صُنِّفت المعلومات حسب المقاطعات والأقاليم وأُرسلت إلى جميع الأطراف الفاعلة لتدقيقها. وفي هذه المرحلة، كُلفت أفرقة الدراسة الاستقصائية أيضاً بتأكيد حالة المناطق الخطرة. وأثناء اجتماع ضمّ جميع الأطراف الفاعلة في مجال إزالة الألغام في آب/أغسطس ٢٠١٠ في غوما، وضُعت قائمة جديدة للمناطق التي تُعتبر خطرة. وانخفض بذلك عدد المناطق الملغمة الخطرة من ٨٢٢ إلى ٨٢ منطقة (تغطي نحو ١٤,٣ كيلومتراً مربعاً وتشمل ١٢ منطقة خطرة مؤكدة و٧٠ منطقة يُشتبه في خطورتها). وانخفضت مساحة المناطق المشتبه فيها من ١ ٠٦٠ كيلومتراً مربعاً إلى ١٤,١٣ كيلومتراً

مربعاً. وفي الختام، خصص مركز الأمم المتحدة للتنسيق والسلطات الوطنية لكل جهة فاعلة في مجال إزالة الألغام (بما في ذلك عملية تنقية قاعدة البيانات والدراسات الاستقصائية وإزالة الألغام) منطقة جغرافية تابعة لمكتب إقليمي لمركز الأمم المتحدة للتنسيق. فكلّفت شركة ميشيم بالعمل في كيسانغاني وغوما وكينشاسا. وكلّف الفريق الاستشاري المعني بالألغام بالعمل في كاساي ومقاطعة خط الاستواء ومقاطعة الكونغو السفلى. وتعمل في كاتانغا كل من هيئة المعونة الكنيسية الدانمركية والوكالة المدنية السويدية للتصدي لحالات الطوارئ.

٩- ومنذ عام ٢٠٠٢، طُهِّرت ١٣٣ منطقة (تغطّي ٩٩٩ ٢٧٨ ١ متراً مربعاً) وكذلك ٣٩٦,٩ ٢١ كيلومتراً من الطرق ودُمّر ٥٩٢ ٢ لغماً مضاداً للأفراد. ووفقاً لقاعدة البيانات التابعة لمركز الأمم المتحدة للتنسيق، غطت عمليات إعادة إتاحة الأراضي التي نفذها جميع الأطراف الفاعلة في البلد مساحة تبلغ ٠٠٠ ٥٠٠ ٧ متر مربع. ومن جهة أخرى، أُحصيت إلى حد الآن ٤١٨ ٢ ضحية من ضحايا الألغام المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب في البلد.

١٠- وبالاستناد إلى المعايير الدولية لمكافحة الألغام فيما يتعلق بإعادة إتاحة الأراضي للسكان وعمليات التطهير، أنشأت جمهورية الكونغو إدارة لمراقبة النوعية (تشرف عليها خمسة مكاتب إقليمية تنفيذية) مكلفة باعتماد المناطق المطهرة، فضلاً عن اعتماد المنظمات المؤهلة للعمل في مجال التطهير. وحسب تقارير الإنتاج ومقترحات الأطراف الفاعلة وعند اقتراب موعد إتمام التطهير، ترسل هذه الإدارة فريقاً ميدانياً لفحص المناطق المطهرة. ويعكف الفريق على فحص المنطقة ميدانياً، بحضور الجهة الفاعلة ويملأ استمارة الفحص. وإذا استوفى الفحص القواعد، يُقبل العمل وتُبرَّأ ذمّة الجهة الفاعلة. وإذا لم يثبت ذلك، تطالَب الجهة الفاعلة بالعودة إلى المنطقة التي تخضع للفحص مجدداً في وقت لاحق.

١١- ونظراً إلى أنه لا تزال هناك ٨٢ منطقة ينبغي تطهيرها، وأقاليم يجب أن تُجرى بشأنها دراسات استقصائية، يبدو من الواضح أنه يتعذر على جمهورية الكونغو الديمقراطية الوفاء بالتزاماتها بموجب المادة ٥ من الاتفاقية قبل انتهاء المهلة الأصلية المحددة بعشر سنوات.

١٢- وهناك عدة عناصر توضّح الحالة الراهنة، منها: (أ) نقص البيانات: قلة البيانات المجمّعة في إطار الدراسات الاستقصائية المنفذة حتى عام ٢٠٠٢ وبعده، وهو نقص أدّى إلى عدم الدقة البالغ في طبيعة التلوث وفرط تقدير حجم المناطق المشتبه بتلغيمها. وتعود صعوبة جمع البيانات إلى نقص التدريب المناسب على الدراسات الاستقصائية المتعلقة بالألغام والمتفجرات من مخلفات الحرب وإلى ضعف كفاءات الأطراف الفاعلة في هذا المجال وكذلك إلى سوء التنسيق بين المنظمات المشاركة، سواءً أكان ذلك في مجال إزالة الألغام أو في المجالات الأخرى؛ (ب) عدم وجود خرائط: عدم وجود أو إتاحة خرائط زرع الألغام: الأطراف المتحاربة التي يُفترض أو تأكد أنها زرعت الألغام لم تحدد مواقعها أو أن الألغام قد تحولت عن هذه المواقع، مما يؤثر على سرعة عمليات التطهير؛ (ج) قلة التنسيق: تشكو

مختلف الجهات الفاعلة في مجال مكافحة الألغام في جمهورية الكونغو الديمقراطية من نقص فادح في التنسيق بينها ولا سيما بسبب سوء إجراءات الاعتماد وسوء إدارة رقابة النوعية؛ (د) انعدام الأمن: يؤدّي تكرر النزاعات المسلحة بين الميليشيات المحلية المسلحة الجامحة إلى صعوبة التقدم ميدانياً وخطورته؛ (هـ) حالات الطوارئ الإنسانية الأخرى: يتعين على حكومة جمهورية الكونغو الديمقراطية أن تضطلع أيضاً بتأمين البلد وعودة اللاجئين وتقديم المساعدة الإنسانية؛ (و) صعوبة المناخ والتضاريس: تغطّي جمهورية الكونغو الديمقراطية مساحة شاسعة تتسم بوعورتها، حيث إن بعض المناطق معزولة أو يصعب الوصول إليها بسبب سوء حالة الطرق وكثافة النباتات والتضاريس ووجود حيوانات متوحشة فيها. كما تشهد جمهورية الكونغو الديمقراطية أيضاً تقلبات مناخية ترافقها أمطار مفاجئة تجعل عمليات التطهير بطيئة؛ و(ز) عدم كفاية التمويل.

١٣- وبالنظر إلى العوامل السالفة الذكر، تطلب جمهورية الكونغو الديمقراطية تمديداً مؤقتاً للمهلة المحددة لفترة ٢٦ شهراً (من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠١٤)، يمكنها من استكمال التقييم الفعلي للمشكلة الناجمة عن الألغام، لكي تطلب لاحقاً تمديداً حقيقاً يمكنها من الامتثال نهائياً لمقتضيات أحكام المادة ٥ من الاتفاقية.

١٤- وخلال فترة التمديد المؤقتة هذه ووفقاً لموارد الميزانية التي قام بتعبئتها البرنامج والجهات الفاعلة، ستُنفَّذ الأنشطة التالية: (أ) متابعة إجراء الدراسة الاستقصائية العامة المتعلقة بالألغام والتقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام في جميع أنحاء البلد بمشاركة جميع الأطراف الفاعلة المعنية (الهيئة الدولية لمساعدة المعوقين، والوكالة المدنية السويدية للتصدي لحالات الطوارئ، والمعونة الكنيسية الدانمركية، والفريق الاستشاري المعني بالألغام، وشركة ميشيم، وهيئة "مبادرة التنمية" وربما المنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية)؛ (ب) عمليات إعادة إتاحة الأراضي، بما في ذلك إزالة الألغام، التي ينفذها بعض الأطراف الفاعلة الممولة من مركز الأمم المتحدة للتنسيق أو التي تتاح لها سبل التمويل الذاتي؛ (ج) تعزيز قدرات وحدات القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ونشرها لتنفيذ عمليات التطهير يدوياً بفضل دعم الجهات الفاعلة مثل الهيئة الدولية لمساعدة المعوقين والفريق الاستشاري المعني بالألغام والمنظمة النرويجية للمساعدة الشعبية، كما هو الشأن في مقاطعات كاساي - الشرقية (دمبيلينجي)، وكاساي - الغربية وفي المقاطعة الشرقية (كيسنغاني)؛ (د) متابعة تعزيز قدرات الهيئة الوطنية لمكافحة الألغام عن طريق مركز الأمم المتحدة للتنسيق؛ (هـ) تنفيذ الأنشطة الواردة في الخطة الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الألغام ٢٠١٢-٢٠١٦ من جانب جهة الاتصال الوطنية المعنية بمكافحة الألغام ومركز الأمم المتحدة للتنسيق والجهات الفاعلة المعنية.

١٥- ومن أجل تنفيذ جميع الأنشطة المتعلقة بمجمل مكونات برنامج مكافحة الألغام تنفيذاً ناجحاً، تقدر الميزانية السنوية بمبلغ ٣٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة الأمريكية منها ١ ٥٠٠ ٠٠٠ دولار تتحملها الحكومة الكونغولية وتتوقف

البقية (٠٠٠ ٥٠٠ ٢٨ دولار) على الجهات الممولة. وسيُنقح هذا التقدير عند معرفة حجم الألغام وموقعها بصورة أدقّ بعد استكمال الدراسة الاستقصائية العامة المتعلقة بالألغام/التقدير العام للأعمال المتعلقة بالألغام في نهاية عام ٢٠١٢. وحيث إن كلفة دراسة استقصائية عامة تتعلق بالألغام تبلغ ٠٠٠ ٢٠٠ دولار لاستكمال كل إقليم، فقد استقر الرأي أيضاً على أنه ضمن السعي لتقليص التكاليف والإسراع في العملية، يستعاض عن كل دراسة استقصائية عامة بتقدير عام للأعمال المتعلقة بالألغام لا تتجاوز كلفته ٠٠٠ ٥٠ دولار، في بعض المناطق التي يعتبر التلوث فيها بالألغام أقل شدة أو أقل احتمالاً.

١٦- وتشمل استراتيجية تعبئة الموارد برنامج مكافحة الألغام في جمهورية الكونغو الديمقراطية تعزيز منبر تبادل الآراء المنتظم مع الشركاء في التنمية. فقد عُقد اجتماع أول في كينشاسا في نهاية شباط/فبراير ٢٠١١ اشترك في رئاسته فريق الأمم المتحدة للتنسيق وجهة الاتصال الوطنية المكلّفة بمكافحة الألغام. واتفقت الأطراف على عقد اجتماعات مماثلة كل ثلاثة أشهر. وسيمكن هذا الحوار السياسي المنتظم من بقاء الشركاء في التنمية على اطلاع بالتوجهات الاستراتيجية للبرنامج وكذلك بالتقدم المحرز في تنفيذ الدراسات الاستقصائية وعمليات إعادة إتاحة الأراضي.